

المادة الثالثة: يُبلغ هذا القرار من يلزم، ويُعمل به فور صدوره، شرط عدم ترتب أية أعباء مالية من جرّائه، ويُنشر على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني %.

٢١ أيار ٢٠٢٤

بيروت في:
وزيرة التربية والتعليم العالي



ريما كرامي

